

التوجه نحو التمويل الإسلامي لتحقيق التنمية المستدامة

Moving towards Islamic finance to achieve sustainable development

د.آمال حفناوي¹، د.الخامسة سايجي، د.منجية بورحلة

1 جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة-

2 جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة-

3 جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة-

تاريخ النشر: 2024/01/31

Abstract:

This research aims to explore the role of Islamic finance in achieving sustainable development goals by analyzing its principles and mechanisms aligned with social justice and environmental protection. The problem lies in how to leverage Islamic finance as an effective tool to enhance sustainable pillars amid current economic and environmental challenges. The study found that Islamic finance, through its different instruments, can significantly contribute to sustainable development by funding eco-friendly and socially equitable projects, emphasizing the need to enhance legal and regulatory frameworks for maximum effectiveness.

Keywords: Islamic finance, sustainable development, social justice, environmental protection.

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة دور التمويل الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال تحليل مبادئه وآلياته التي تتماشى مع قيم العدالة الاجتماعية وحماية البيئة. وذلك من خلال دراسة كيفية توظيف التمويل الإسلامي كأداة فعالة لتعزيز أبعاد التنمية المستدامة في ظل التحديات الاقتصادية والبيئية الراهنة. وقد توصلت الدراسة إلى أن التمويل الإسلامي، من خلال أدواته المختلفة، يمكن أن يسهم بشكل كبير في تعزيز التنمية المستدامة عبر تمويل مشروعات صديقة للبيئة وداعمة للعدالة الاجتماعية. مع التأكيد على ضرورة تعزيز الأطر القانونية والتنظيمية لتحقيق أقصى فعالية.

الكلمات المفتاحية: التمويل الاسلامي، التنمية المستدامة، العدالة الاجتماعية، حماية البيئة.

مقدمة:

تعد التنمية المستدامة تطورا لمفهوم التنمية، ظهر لمواجهة التحديات العالمية ولتحقيق الاستجابة اللازمة والسريعة للمواضيع الملحة والهامة عالميا، تمثل أهداف التنمية المستدامة أو كما تعرف بالأهداف العالمية دعوة للعمل على تحقيق السلام والازدهار العالميين على جميع المستويات، وذلك باعتماد جملة من الأهداف، للعمل على تحقيقها بشكل تدريجي، في شكل شراكة بين الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع للوصول إلى كوكب أفضل للأجيال القادمة.

ومع بداية العمل على تحقيق هذه الأهداف، تعددت الأبحاث والدراسات التي تبحث في السبل والمجالات المؤهلة للمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ودعم نجاحها، ولأن مشكل التمويل يعد أحد التحديات الهامة لتحقيق التنمية المستدامة عالميا، فإن التمويل الإسلامي بصيغه المختلفة يطرح حلا مبتكرا لهذا المشكل، فقد أثبت فعاليته على المستوى العالمي وليس الإسلامي فقط، فمن شأنه أن يوفر فرصة مميزة لتمويل هذه التنمية بالطريقة الكفؤة والمساهمة في دعم أبعادها.

وعليه تتمثل الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة فيما يلي:

إلى أي مدى يساهم التوجه نحو التمويل الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؟

أولا. التنمية المستدامة

تعتبر التنمية المستدامة من أهم المواضيع التي أقرتها دول العالم واتفقت على تحقيقها، إذ تتضمن أهم مجالات اهتمام الدول والشعوب المختلفة وأكثرها إلحاحا، فهي تتعلق بمواجهة التحديات العالمية من أجل تحقيق مستقبل أفضل وأكثر استدامة للجميع.

1. تعريف التنمية المستدامة:

عرفت التنمية المستدامة كما ورد في تقرير "مستقبلنا المشترك" الصادر عن اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987، بأنها: (التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون الإخلال بقدرة أجيال المستقبل على الوفاء باحتياجاتها الخاصة). (Tracey strange, 2008, p. 26)

وعرفها البنك الدولي بأنها العملية التي تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن إتاحة الفرص التنموية الحالية نفسها للأجيال القادمة، وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة عبر الزمن. (بايزيد، 2022، صفحة 275)

كما عرفها وليم رولكرهاوس بأنها تلك العملية التي تقرر بضرورة تحقيق نمو اقتصادي يتلاءم مع قدرات البيئة وذلك من منطلق أن التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة هما عمليتان متكاملتان وليستا متناقضتين. (بوطالب، 2015، صفحة 132)

مما سبق يتضح أن التنمية المستدامة هي تلك العملية التي تسعى إلى تحقيق التوازن بين النظام البيئي والاقتصادي والاجتماعي، بما يضمن تلبية احتياجات الأجيال الحاضرة دون الإخلال بحقوق الأجيال القادمة في ذلك، فهي تسعى إلى تحقيق الرفاه الدائم والمستمر للناس مع المحافظة على البيئة.

2. أهداف التنمية المستدامة:

تمثل أهداف التنمية المستدامة فيما يلي: (مجموعة البنك الدولي، 2018، الصفحات 70-75)

- (1) إنهاء الفقر بكل صوره في كل مكان؛
- (2) القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة؛
- (3) ضمان حياة صحية وتعزيز الرفاهة للجميع في كل الأعمار؛
- (4) ضمان تعليم جيد يتسم بالإنصاف ويشمل الجميع ويعزز فرص التعلم طوال الحياة للجميع؛
- (5) تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات؛
- (6) ضمان توفر مياه الشرب والصرف الصحي للجميع وإدارته إدارة مستدامة؛
- (7) ضمان حصول الجميع على خدمات الطاقة الحديثة المنتظمة والمستدامة بتكلفة ميسورة؛
- (8) تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام وتوفير العمل اللائق للجميع؛
- (9) إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود وتحفيز التصنيع المستدام الشامل للجميع وتشجيع الابتكار؛

- 10) الحد من التفاوتات داخل مختلف البلدان وفيما بينها؛
- 11) جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وأمنة وقادرة على الصمود ومستدامة؛
- 12) ضمان استدامة أنماط الاستهلاك والإنتاج؛
- 13) اتخاذ تدابير عاجلة لمكافحة تغير المناخ وتأثيراته؛
- 14) حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام؛
- 15) حماية وتأهيل وتعزيز الاستخدام المستدام للأنظمة الأيكولوجية البرية وإدارة الغابات بشكل مستدام؛
- 16) التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهيمش فيها أحد؛
- 17) تعزيز سبل التنفيذ وإعادة تنشيط الشراكة العالمية للتنمية المستدامة.

3. أبعاد التنمية المستدامة:

إن التنمية المستدامة بالمفهوم الجديد تتضمن أبعاد متعددة تتداخل فيما بينها للتركيز على معالجتها وإحراز تقدم ملموس في تحقيقها، وسيتم التطرق إلى الأبعاد الأساسية الثلاث التي تقوم عليها التنمية المستدامة وهي: (كافي، 2013، الصفحات 93-98)

1.3. البعد الاقتصادي:

ويتضمن العناصر التالية:

- استعمال الأدوات الاقتصادية للحفاظ على البيئة.
- تفعيل دور التجارة والصناعة من خلال ترقية الإنتاج النظيف وتشجيع مبادرات المؤسسات في مجال البيئة (توظيف نظام الإدارة البيئية، إجراءات لتخفيض التلوث.....).
- وضع موارد وميكانيزمات مالية للحفاظ على البيئة كتقديم قروض ميسرة للمؤسسات التي تريد إدماج الجانب البيئي في سياستها.
- تغيير أنماط لإنتاج والاستهلاك وجعلها أكثر استدامة (التكنولوجيا النظيفة، الاستهلاك الأخضر.....)

- الاستثمارات المسؤولة اجتماعيا التي تأخذ في عين الاعتبار التأثيرات البيئية والاجتماعية للمشاريع المزمع تشييدها.
- المساواة في توزيع الموارد ويتمثل في جعل الفرص الحصول على الموارد والمنتجات فيما بين جميع الأفراد داخل المجتمع أقرب إلى المساواة، فهذه المساواة تساعد على تنشيط التنمية والنمو الاقتصادي الضروريين لتحسين مستويات المعيشة.
- التجارة العادلة دوليا: رفع حصة دول الجنوب في التجارة الدولية.

2.3. البعد البيئي:

- تعتبر البيئة من الشروط الأساسية والضرورية لوجود نشاط بشري والحفاظ على الوسط البيئي والحيوي ونقله سليما للأجيال القادمة، ويمكن تجميع أهم العناصر البيئية للتنمية المستدامة في النقاط التالية:
- المحافظة على الطقس وذلك بتخفيض التلوث الناتج عن النقل والصناعة والرفع من قاعدة استخدام الطاقة إلى جانب الاعتماد على الطاقات المتجددة كالطاقة الشمسية، قوة الرياح.....الخ.
 - حماية الموارد الطبيعية اللازمة لإنتاج المواد الغذائية مع التوسع في الإنتاج لتلبية احتياجات السكان. تقليل ملاحى الأنواع البيولوجية، وهذا من خلال صيانة الأرض ثراء الأرض في التنوع البيولوجي للأجيال المقبلة وذلك بإبطاء عمليات الانقراض وتدمير الملاحى والنظم الإيكولوجية بدرجة كبيرة وإن أمكن وقفها.
 - الحيلولة دون تدهور طبقة الأوزون الحامية للأرض وهذا بالتخلص تدريجيا من الموارد الكيميائية المهددة للأوزون ويتم ذلك بالتعاون بين الدول لمعالجة مخاطر البيئة العالمية.
 - حماية المناخ من الاحتباس الحراري وهذا لعدم المخاطرة بإجراء تغييرات كبيرة في البيئة العالمية بزيادة مستوى سطح البحر، أو زيادة الأشعة فوق البنفسجية يكون من شأنها إحداث تغيير في الفرص المتاحة للأجيال القادمة.

3.3. البعد الاجتماعي:

يتحدد البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في:

- الإنصاف بين الأفراد والأُم والأجيال إلى جانب تقليص الفجوة بين الشمال والجنوب عن طريق التعاون الدول لمحاربة الفقر والمجاعة.
- تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي والنمو الديموغرافي.
- الاستخدام الكامل للموارد البشرية، بمعنى إعادة توجيه الموارد أو إعادة تخصيصها لضمان الوفاء أولاً بالاحتياجات البشرية الأساسية مثل التعليم، الرعاية الصحية والمياه لأن هذه التنمية تهدف إلى تحسين الرفاه الاجتماعي والاستثمار في رأس المال البشري.

ثانياً: التمويل الإسلامي

يعد التمويل الإسلامي أسلوب مثالي للموازنة بين حاجات الفرد وحاجات المجتمع فهو يركز على الفرد من منظور مصلحة المجتمع، حيث أنه يبنى في الفرد المسلم شعوره باتمائه لدينه ووطنه ومجتمعه، وبالتالي فالتمويل الإسلامي بمصادره المختلفة يوجه سلوك الفرد وأهدافه نحو تحقيق النفع له وللمجتمع بإعتباره جزء لا يتجزأ من المجتمع.

1- ماهية التمويل الإسلامي:

سيتم التطرق في هذا المحور إلى توضيح أهمية تطبيق المصادر الإسلامية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ثم العمل على تحديد الفرق بين الصيغ الربوية والصيغ الإسلامية.

1-1- تعريف التمويل الإسلامي:

يعرف على أنه " تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الإسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية " (حُف، 1991، صفحة 12)

2-1- خصائص التمويل الإسلامي:

- تتمثل أبرز الخصائص، فيما يلي: (فرحان، 2003، الصفحات 33-34)
- إستبعاد التعامل بالربا أخذاً وعطاءً: وتستند هذه الخاصية إلى القاعدة الإسلامية الخاصة بحُرمة الربا وحرمة التعامل به والمتمثلة بقوله عز وجل " وأحل الله البيع وحرم الربا " (البقرة الآية 279):

- توجيه المال نحو الإستثمار الحقيقي: وتتمثل في توجيه المال نحو الإستثمار الحقيقي الذي يهدف إلى إمتزاج عناصر الإنتاج ببعضها البعض، وبالتالي فإن أي ربح ينتج عن هذا الإستثمار يكون ربح حقيقي يظهر في زيادة عناصر الإنتاج؛
- توجيه المال نحو الإفلاق المشروع: أن يكون هذا التمويل في مشاريع مباحة من وجهة نظر الشرع، فلا ينفق على المشاريع المخالفة التي تؤدي إلى مفسدة الفرد والمجتمع؛
- التركيز على توجيه سلوك الفرد نحو الأخلاق الفاضلة.

3-1- الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل الربوي:

- يتميز التمويل الإسلامي الإستثماري عن التمويل الربوي بمجموعة من الخصائص، كما يلي: (فرحان، 2003، الصفحات 34-36)
- ملكية رأس المال: يستمر ملك رأس المال في التمويل الإسلامي للمالك بينما تنتقل الملكية لرأس المال للطرف الآخر في التمويل الربوي؛
- الربح والخسارة: يشترك الطرفان في الربح قل أو كثر حسب إتفاقيهما في التمويل الإسلامي بينما لا ترتبط الزيادة التي يحصل عليها الممول في التمويل الربوي بنتيجة ربحية المشروع ولا بحصة المستفيد من التمويل، في حالة الخسارة فهي تقع على رب المال في التمويل الإسلامي بينما لا يحتمل الممول في التمويل الربوي أي خسارة، بمعنى آخر أن المستفيد في التمويل الإسلامي، لا يضمن الخسارة إلا في حال التعدي أو التقصير لأن يده يد أمان بينما في التمويل الربوي تعتبر يده يد ضمان، أما الربح في التمويل الإسلامي ربح حقيقي لأنه ناتج عن زيادة في عناصر الإنتاج بينما في التمويل الربوي ربح وهمي؛
- طبيعة نشاط الإستثمار: ينحصر التمويل الإسلامي بالأعمال الإستثمارية المتوقع ربحها بينما يمكن تمويل أي نوع من الأعمال الإستثمارية في التمويل الربوي، ويقتصر التمويل الإسلامي على الأعمال الموافقة للشرع بينما يمكن تمويل أي نوع من الأعمال في التمويل الربوي؛
- طبيعة التمويل: يتم التمويل الإسلامي عن طريق النقود أو عن طريق الأصول الثابتة بينما في التمويل الربوي يكون التمويل عن طريق النقد فقط.

2- أهداف التمويل الإسلامي:

يسعى التمويل الإسلامي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، فهدف التمويل الإسلامي ليس فقط السعي خلف الربح وزيادة رأس المال، وإنما أيضا تحقيق المنهج الإسلامي في جميع المعاملات والأنشطة المالية والاقتصادية، ومنه فالتمويل الإسلامي يحاول تحقيق أهداف كبيرة من أهمها مايلي: (حسين و محمد، 2010، الصفحات 125-128)

2-1- تطبيق الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات: بما أن جميع أعمال المسلمين قائمة على أساس إرضاء الله وإقامة أحكامه وتطبيق شريعته، ومجال المعاملات من أكثر المجالات حيوية في حياة الإنسان، فيبرز الوجه التطبيقي فيها صريحا، وعلى المسلم ومن يقوم بأي عمل في هذا المجال أن يجعل هدفه الأول والأصلي تطبيق الشريعة الإسلامية كما طلبت منه؛

2-2- المساهمة في التنمية الاقتصادية للمجتمعات الإسلامية: إن دور التمويل الإسلامي والمصارف الإسلامية من مساهمة التنمية الاقتصادية ونهضتها في المجتمعات الإسلامية أمر أساسي، خاصة أن هذه المصارف هي جزء من المجتمعات نفسها، فعليه إستخدام قوتها الاقتصادية والمالية في دفع عجلات تطور البلاد وتنميتها، وهناك طرق مختلفة في دعم المجتمع والبلاد ويساهم التمويل الإسلامي والمصارف ومنها الإستثمار في المشاريع الإنتاجية الأساسية في البلدان، إستغلال الأراضي الصالحة للزراعة في إنتاج الغذاء اللازم للمجتمع ومساهمة في تنمية القطاع الزراعي؛

2-3- المساهمة في توفير الخدمات الاجتماعية: على المصارف الإسلامية الإهتمام بالمشاريع الاجتماعية من خلال التمويل والدعم المالي كذلك، وتلك الأنشطة والمشاريع لابد أن تخفف معاناة المواطنين وحل بعض مشاكلهم الاجتماعية، وقد ساهمت المصارف الإسلامية ببعض البرامج في ذلك منها جمع الزكاة والصدقات والتبرعات وتوزيعها على المستحقين، كذلك تقديم القروض الحسنة لاصحاب المهن والمؤسسات الصغيرة، بالإضافة إلى تشجيع مزاولة مشاريع منتجة في المجتمع.

3- صيغ التمويل الإسلامي:

إن ما يميز البنوك الإسلامية في مجال الأعمال المصرفية تحديداً هو إستبدال علاقة القرض بعلاقة المشاركة وعلاقة الفائدة بعلاقة الربح، وهاته العلاقة هي التي تحدث التغيير الجذري في الأدوات والإهتمامات، فالمبدأ الذي يقوم عليه النظام المصرفي الإسلامي، هو مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر بين البنوك والمودعين طبقاً لقواعد معينة محددة مسبقاً، وسيتم ذكر أبرز هذه الصيغ، كما يلي: (خديجة، الصفحات 149-155)

3-1- المضاربة: تعرف المضاربة بأنها عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والآخر يشارك بجهده على أن يتم الإتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد. وتعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد إستثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها إستثمارها، وبالنسبة للمضاربة المصرفية فهي شراكة بين عميل (مضارب) أو أكثر والمؤسسة المالية، بحيث يوكل الأول والثاني بالعمل والتصرف في ماله بغية تحقيق الربح، على أن يكون توزيع الأرباح حسب الإتفاق المبرم بينهما في عقد المضاربة، وتحمل المؤسسة المصرفية كافة الخسائر التي قد تنتج عن نشاطاتها مالم يخالف المضارب نصوص عقد المضاربة. وتنقسم المضاربة إلى نوعان:

✓ **المضاربة المطلقة (تفويض غير محدود):** وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين المكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة؛

✓ **المضاربة المقيدة (تفويض محدود):** وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، حيث يكون فيه تقييدات نوعية وزمانية ومكانية. وتتوفر المضاربة على مجموعة شروط، كمايلي:

- يجب أن تكون قيمة المضاربة محددة المبلغ والعملة، وأن تكون أعمال المضاربة مباحة؛
- إذا قدم العميل أصولاً غير النقد (كآلات إنتاجية مثلاً) فيجب تقويمها بالمال في عقد المضاربة؛
- تتحمل المؤسسة المالية جميع الخسائر التي قد تنتج عن عمليات المضاربة، مالم يكن العميل طرفاً مسبباً لهذه الخسارة؛

- يمكن الإتفاق على نسب مختلفة لتوزيع الأرباح بين المؤسسة المالية وعميلها، على أن يتم تحديدها بعقد المضاربة؛

- يجوز لمؤسسة المالية إشتراط الحصول على ضمانات من المضارب لضمان رد حقوقها؛

- في حالة وجود ديون للمضاربة التمويلية، فإن مسؤولية تحصيلها تقع على المؤسسة المالية وتخص تكاليف تحصيلها من أرباح المضاربة إن وجدت بحكم أنها داخلة في تكاليف عمليات المضاربة.

2-3- المشاركة: يقصد بها شركة الأموال، وهي أي عقد ينشأ بين شخصين أو أكثر في رأس المال أو الجهد الإداري بغرض ممارسة أعمال تجارية تدر الربح. والمشاركة المصرفية عبارة عن صيغة إستثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة. هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال وحده أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة. وتنقسم المشاركة إلى عدة أنواع، كمايلي:

✓ المشاركة الثابتة (طويل الأجل): هي نوع من المشاركة تعتمد على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية هذا المشروع وشريكا كذلك في كل ما ينتج عنه ربح أو خسارة بالنسب المتفق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة. وفي هذا الشكل تبقى لكل طرف من الأطراف حصص ثابتة في المشروع، الذي يأخذ شكلا قانونيا كشركة تضامن أو شركة توصية؛

✓ المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك: المشاركة المتناقصة أو المشاركة المنتهية بالتملك هي نوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسب ما تقتضي الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية؛

✓ المشاركة المتغيرة: هي البديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يمول العميل بدفعات نقدية حسب إحتياجه ثم تؤخذ حصة من الأرباح النقدية أثناء العام. وتتوفر المشاركة على مجموعة شروط، كمايلي:

- يجب أن يتم تحديد حصة كل مشارك في رأس مال المشاركة، ويمكن أن تكون المشاركات متفاوتة؛
 - يجب أن يكون رأس المال متوفرا في مكان أو حساب محدد عند توقيع عقد المشاركة؛
 - يمكن أن يقوم الشركاء بتوكيل أحدهم أو مجموعة منهم أو غيرهم للقيام بأمور إدارة رأس المال؛
 - يجب تقييم جميع أشكال المشاركات غير التقليدية (كالأرض مثلا) بقيمة عملة واحدة وتحدد بناء عليها نسبة المساهمة في رأس مال المشاركة؛
 - يمكن أن يتم توزيع الأرباح حسب إتفاق المشاركين، بينما يجب أن يتم توزيع الخسارة بين المشاركين في التساوي بناء على نسبة مشاركتهم برأس المال؛
 - يمكن أن يدخل الشركاء بديون لهم في ذمة شركاء آخرين شريطة أن يتم دفع كامل الدين لحظة توقيع عقد المشاركة؛
 - في حالات التعدي والمخالفة لشروط عقد المشاركة من قبل أحد أطراف المشاركة، فإنه يجوز إشتراط ضمان رأس المال، ولا يجوز الإشتراط في غير هذه الحالة أبدا.
- 3-3- المراجعة:** هي بيع بمثل الثمن الأول الذي تم الشراء به مع زيادة ربح، أي بيع الشيء بمثل ثمن شراءه من البائع الأول مع هامش من الربح معلوم ومتفق عليه أو مقطوع مثل دينار أو بنسبة معينة من ثمنه الأصلي أو ماشابه ذلك. والمراجعة في المصرف هي تقديم طلب للبنك بأن يقوم بشراء سلعة معينة ويبيعها للعميل مقابل ربح محدد، وتأتي هذه الصيغة التمويلية لتلبية إحتياجات العملاء من السلع. ويتميز بيع المراجعة في المصرف بـ
- ✓ الحالة الأولى: هي الوكالة بالشراء مقابل أجر، فمثلا يطلب العميل من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة ذات أوصاف محددة، بحيث يدفع ثمنها إلى المصرف مضافا إليه أجر معين، مع مراعاة خبرة المصرف في القيام بمثل هذا العمل؛
 - ✓ الحالة الثانية: قد يطلب العميل من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة محددة الأوصاف، بعد الإتفاق على تكلفة شرائها ثم إضافة ربح معلوم عليها. ويتضمن هذا النوع من التعامل وعدا من

العميل بشراء السلعة حسب الشروط المتفق عليها، ووعدا آخر من المصرف بإتمام هذا البيع طبقا لذات الشروط، فالبيع الخاص للمراجحة في المصرف يكون بصيغة الأمر للشراء.

3-4- الإستصناع: هو عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة وثنن محدد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلا من العميل، وبعد الإنتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعميله لقاء ما دفعه في تصنيعها زائد ربح. وللإستصناع شروط سيتم ذكر أبرزها، كمايلي:

- يلتزم المصرف بتزويد العميل بالسلعة التي تم الإتفاق عليها عبر عقد الإستصناع؛
- يجب أن يكون المبلغ الكلي للإستصناع معلوما لدى المستصنع والمصرف؛
- يمكن تنفيذ تمويل الإستصناع لشراء أي سلعة مصنعة ومباحة وتحمل أوصافا معينة ومحددة، وهذا لا يلزم العميل بأية إلتزامات للصانع حيث أن إتفاقه يكون مع جهة التمويل (المصرف) ؛
- يلتزم المصرف بتسليم السلعة المصنعة لعميله، ويمكن أن يوكل طرفا ثالثا للقيام بالتصنيع، ولايجوز للعميل(المستصنع) المشاركة في صنع السلعة المصنعة، حيث أن ذلك من مسؤولية الصانع بشكل كامل، إلا في حالة المساهمة بالأرض للبناء عليها؛
- لا يتم تغيير قيمة عقد الإستصناع إلا إذا طلب العميل تغيير المواصفات ووافق المصرف على ذلك، حيث يلزم توقيع عقد جديد يتم فيه تحديد القيمة الجديدة زيادة أو نقصان.

ثالثا: دور التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة

تعتبر التنمية المستدامة مطلبا مهما وملحا لمختلف الدول والحكومات في الوقت الحالي، وهو الأمر الذي يدفعنا إلى الدراسة في الطرق والآليات التي يمكن من خلالها أن يساهم التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة.

1- دور التمويل الإسلامي في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة:

تسهم مختلف صيغ التمويل الإسلامي في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة من خلال: (المشني و ناشف، 2018، الصفحات 21-22)

✓ الاستخدام الأمثل للموارد المالية المتاحة، من خلال توجيهها إلى أصحاب الخبرات والكفاءات المهنية، وهو ما يسمح بتحقيق أكبر عائد ممكن لكل من صاحب المال والعامل، ومن ثم للاقتصاد ككل.

✓ التشجيع على توسع النشاطات الاقتصادية بمختلف أشكالها وعدم حصرها في النشاطات التجارية فقط.

✓ التقليل في التفاوت في توزيع الدخل من خلال حصول المضارب وصاحب المال على نسب من الأرباح، عوض حصول صاحب المال على كل الأرباح.

✓ توجيه الموارد المالية المتاحة نحو الاستثمارات المنتجة والمدرّة للدخل عوض توجيهها نحو المجالات الهامشية وغير المنتجة.

✓ الحد من حالة التضخم التي يمكن أن تضرب الاقتصاد الوطني، من خلال توفير المشاريع الممولة للسلع والخدمات التي يحتاجها أفراد المجتمع وبالكميات المناسبة.

✓ دعم جهود التنمية الصناعية وزيادة قدراتها الانتاجية من خلال توجيه الموارد المالية المتاحة نحو الأنشطة الصناعية.

✓ حل العديد من المشاكل المعاصرة التي يعرفها الاقتصاد، كتوفير السلع التي يطلبها العملاء وفقا لاحتياجاتهم ومتطلباتهم.

✓ توفير الأصول الرأسمالية الثابتة اللازمة لإقامة المشاريع أو التوسع في تلك القائمة منها.

2- دور التمويل الإسلامي في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة:

يسهم التمويل الإسلامي في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة من خلال:

✓ الزكاة: تسهم في محاربة الفقر ورعاية المحتاجين والحفاظ على أمن واستقرار المجتمع، وتسهم أيضا في رفع حجم الاستثمار وزيادة الانتاج من خلال زيادة الطلب على السلع والخدمات، وتحقيق العدالة في توزيع الثروة، والتخفيف من مشكل البطالة، وتشكل مصدر دخل دائم ومحدد

لمستحقيها، وتساهم كذلك في تحقيق التكافل الاجتماعي وتحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية. (عثمانية، 2023، صفحة 48)

✓ القرض الحسن: تتميز البنوك الإسلامية بتقديم القروض الحسنة، والقرض الحسن في البنوك والمصارف الإسلامية يقوم على إتاحة البنك مبلغا محددا لفرد من الأفراد أو لأحد عملائها، حيث يضمن سداد القرض الحسن، دون تحميل هذا الفرد أو العميل أي عمولات، أو مطالبته بفوائد وعائد استثمار هذا المبلغ، أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكفي البنك فقط أن يسترد أصل القرض والأموال التي أقرضها لهذا العميل أو لهذا الفرد، ويتم تقديم هذه القروض لغايات معينة مثل العلاج والتعليم وعمل المشروعات الصغيرة ولعلاج البطالة. (الخصيري، 1999، صفحة 203)

ويعد التمويل بالقرض الحسن من أكثر صيغ التمويل الإسلامية ملاءمة لطبيعة وخصوصية مشاريع التنمية خاصة المصغرة منها، فهو في الأصل تمويل تعاوني لأنه يقدم للمقترض ليكون له حرية الإنتفاع به.

فالقرض الحسن يعد نموذجا فاعلا للمزج بين المال القليل والجهد الجاد لكل من المقرض والمقترض، إضافة إلى أن كون صيغة القرض الحسن أكثر ملاءمة للمشاريع الصناعية والإنتاجية التي تحتاج إلى رأس المال لفترة محدودة ك شراء المواد الخام أو دفع أجور العمال بحيث قد تكون الفترة ضئيلة ولا يرغب صاحب المشروع أن يضع جزء من أرباحه في صيغ أخرى كالمشاركة، كما يساهم أيضا القرض الحسن في إعادة تنشيط الأفراد غير المنتجين بالمجتمع، أي الأفراد الذين هم بحاجة إلى رأسمال بسيط للنهوض بمشروعهم وهنا تبرز أهميته في تحويل هذه الشريحة من المجتمع من فئة غير منتجة إلى فئة منتجة والذي بدوره سينعكس بالإيجاب على الاقتصاد عامة. (بوحسان، 2023/2022، صفحة 122)

✓ الوقف: يسعى الوقف الإسلامي لتحقيق التكافل والتضامن بين مختلف طبقات المجتمع بتوفير موارد مالية ثابتة ودائمة لتلبية حاجات المجتمع بهدف تطوير نوعية الحياة الإنسانية مع ضرورة

الاهتمام بحق الأجيال القادمة في ثروات الأجيال الحاضرة للعيش حياة كريمة. (الأسرح، 2009، صفحة 12)

✓ القيام بالأنشطة الاجتماعية المختلفة: تقوم البنوك الإسلامية بالعديد من الأنشطة الاجتماعية بالإستناد إلى مسؤوليتها في التنمية الاجتماعية، مثل: منح الإعانات والمساعدات للمساجد وطلاب العلم، وإصدار الكتب والمراجع والنشرات الإسلامية، والإسهام في الندوات والمؤتمرات الإسلامية، والإسهام في برامج محو الأمية، والإسهام في مواجهة أزمة السكن. (المشني و ناشف، 2018، صفحة 20)

3- دور التمويل الإسلامي في تحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة:

يركز التمويل الإسلامي على تمويل الاستثمار في المشاريع المنتجة للسلع والخدمات المفيدة للإنسان وبيئته ومجتمعه وما يحيط به، مستبعدا بذلك كل السلع والخدمات التي تتضمن ضررا للإنسان والبيئة والمجتمع. ويستوي في ذلك نهيه عن الاستثمار في أصول الشركات التي تنتج مواد ضارة بذاتها وتساهم في هدر الموارد والاعتداء على البيئة بمفهومها الشامل. (بلعدي، 2020، صفحة 520) وبالتالي التوجه نحو حماية البيئة من مختلف المخاطر والأضرار التي تلاحقها من تلوث وانبعاثات غازية وغيرها.

خاتمة:

من خلال الأبعاد المختلفة للتنمية المستدامة يمكن القول بأنها تنمية متوازنة تشمل مساهمة الجميع على مستوى العالم، باعتماد أفضل الوسائل لتحقيق الاستثمار الأفضل للموارد المادية والبشرية في العمليات التنموية، واعتماد مبادئ العدالة في الإنتاج والاستهلاك وعند توزيع العوائد، لتحقيق الرفاهية لجميع أفراد المجتمع دون إلحاق أضرار بالبيئة أو استنزاف الموارد المختلفة. فتحقيق التنمية المستدامة أصبح مؤشرا رئيسيا لاستمرار البشرية كما أصبحت أبعاد التنمية المستدامة تمثل أولوية من أهم الأولويات على جدول أعمال دول العالم.

ويعد التمويل الإسلامي أسلوب مثالي للموازنة بين حاجات الفرد وحاجات المجتمع، فهو يركز على الفرد من منظور مصلحة المجتمع، حيث أنه يبنى في الفرد المسلم شعوره بإتتمائه لدينه ووطنه ومجتمعه،

وبالتالي فالتمويل الإسلامي بمصادره المختلفة يوجه سلوك الفرد وأهدافه نحو تحقيق النفع له ولمجتمعه باعتباره جزء لا يتجزأ من المجتمع. وتعد هذه الأمور من أساسيات تحقيق التنمية المستدامة، باعتبارها تهدف أساساً إلى الاستثمار الكفؤ للعنصر البشري في عمليات التنمية المستدامة وتحقيق أهدافها. فالتمويل الإسلامي يساهم في التقليل من التفاوت في توزيع الدخل، ومحاربة الجوع والفقر، بالإضافة إلى توجيه الموارد المالية المتاحة نحو الاستثمارات المنتجة والمرددة للدخل عوض توجيهها نحو المجالات الهامشية وغير المنتجة. كما يساهم في الحد من حالة التضخم ودعم جهود التنمية الصناعية وزيادة قدراتها الانتاجية. فهو يساهم في توفير الأصول الرأسمالية الثابتة اللازمة لإقامة والتوسع في المشاريع. كما يحرص التمويل الإسلامي على تمويل الاستثمار في المشاريع المنتجة للسلع والخدمات المفيدة للإنسان وبيئته ومجتمعه وما يحيط به، مستبعداً بذلك كل السلع والخدمات التي تتضمن ضرراً للإنسان والبيئة والمجتمع، أو تساهم في هدر الموارد.

قائمة المراجع:

- Tracey strange, A. b. (2008). *Le développement durable à la croisée de l'économie de la société et l'environnement*. Paris: Organisation de Coopération et de Développement Economiques.
- ابراهيم بوطالب. (2015). تحديات تطبيق المؤسسة الجزائرية لنظام التسيير المتكامل لتحقيق التنمية المستدامة. *أطروحة الدكتوراه*. الجزائر: جامعة الجزائر 3.
- بلعدي، ع. (2020، 1). جوان. (الأهداف الاستراتيجية للتمويل الإسلامي في مواجهة التحديات البيئية وتحقيق التنمية المستدامة مجلة الإحياء. 20(5)،
- حسين عبد المطلب الأسرج. (سبتمبر، 2009). الوقف الإسلامي كآلية لتمويل وتنمية قطاع المشروعات الصغيرة في الدول العربية. *مجلة دراسات اسلامية* (6).
- خالدي خديجة. (بلا تاريخ). خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة – حالة الجزائر. *ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي – واقع وتحديات*.
- رؤوف عثمانية. (جوان، 2023). أهمية التمويل غير الربحي من خلال الزكاة لتحقيق التنمية المستدامة. *مجلة أبحاث ودراسات تنمية*، 10(1).
- رويدة أيوب المشني، و مآب معاوية ناشف. (2018). دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة. *مؤتمر التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة*. فلسطين: كلية الاقتصاد والعلوم الاجتماعية، جامعة النجاح الوطنية.
- زكري بوحسان. (2023/2022). المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الريفية المستدامة. *أطروحة دكتوراه*. الجزائر: جامعة برج بوعريش.
- علي بايزيد. (2022). التنمية المستدامة: مفهومها، أبعادها، مؤشرات، حالة مؤشر الأداء البيئي العالمي. *مجلة المقريري للدراسات الاقتصادية والمالية*، 6(2).

- مجموعة البنك الدولي. (2018). *أطلس أهداف التنمية المستدامة من مؤشرات التنمية العالمية*. تم الاسترداد من البنك الدولي.
- محسن أحمد الخضير. (1999). *البنوك الإسلامية*. القاهرة، مصر: دار ابتراك للنشر والتوزيع.
- محمد عبد الحميد محمد فرحان. (2003). *التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة: دراسات لأهم مصادر التمويل*. مذكرة ماجستير في العلوم المالية والمصرفية.
- مصطفى يوسف كافي. (2013). *اقتصاديات البيئة*. دمشق، سوريا: دار مؤسسة رسلان.
- منذر قحف. (1991). *مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي: تحليل فقهي وإقتصادي*. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. تم الاسترداد من منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي: تحليل فقهي وإقتصادي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1991، ص: 12.
- نعمة نغم حسين، و نجم رعد محمد. (2010). *المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات*. مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، 12(2).